

كتاب الأم

باب كيف قراءة المصلي .

قال الشافعي C تعالى : قال A تبارك وتعالى لنبيه A : { ورتل القرآن ترتيلا } قال الشافعي : وأقل الترتيل ترك العجلة في القرآن عن الإبانة وكلما زاد على أقل الإبانة في القراءة كان أحب إلي ما لم يبلغ أن تكون الزيادة فيها تمطيها وأحب ما وصفت لكل قارئ في صلاة وغيرها وأنا له في المصلي أشد استحبابا منه للقارئ في غير صلاة فإذا أيقن المصلي أن لم يبق من القراءة شيء إلا نطق به أجزاءه قراءته ولا يجزئه أن يقرأ في صدره القرآن ولم ينطق به لسانه ولو كانت بالرجل متممة لا تبين معها القراءة أجزاءه قراءته إذا بلغ منها ما لا يطيق أكثر منه وأكره أن يكون إماما وإن أم أجزاء إذا أيقن أنه قد قرأ ما تجزئه به صلاته وكذلك الفأفأ أكره أن يؤم فإن أم أجزاءه وأحب أن لا يكون الإمام أرت ولا ألتغ وإن صلى لنفسه أجزاءه وأكره أن يكون الإمام لحانا لأن اللحن قد يحيل معاني القرآن فإن لم يلحن لحنا يحيل معنى القرآن أجزاءه صلاته وإن لحن في أم القرآن لحانا يحيل معنى شيء منها لم أر صلاته مجزئة عنه ولا عمن خلفه وإن لحن في غيرها كرهته ولم أر عليه إعادة لأنه لو ترك قراءة غير أم القرآن وأتى بأم القرآن رجوت أن تجزئه صلاته وإذا أجزاءه أجزاء من خلفه إن شاء A تعالى وإن كان لحنه في أم القرآن وغيرها لا يحيل المعنى أجزاء صلاته وأكره أن يكون إماما بحال